

٧(شرح كتاب دليل الطالب)) قسم العبادات ((// المجلس السابع

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد هذا هو المجلس السابع من مجالس الدورة التقصيدية الاولى في مسجد عائض حمود المطيري وهو السابع في قراءة اهل الكتاب دليل الطالب من المطالب - 00:00:15

ونحن في ضحى السبت السابع والعشرين من شهر صفر عام واحد واربعين واربع مئة والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم كنا قد وقفنا على قول باب ازالة النجاسة فنبدأ على بركة الله تعالى نسأله جل وعلا العلم النافع والعمل الصالح. الحمد لله - 00:00:35

قال صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه اما بعد. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما انك انت العليم الحكيم. قال المؤلف رحمه الله تعالى باب ازالة النجاسة. يشترط لكل متنجس سبع غسلات - 00:00:55

وان يكون احدها بتراب طاهر طهور او صابون ونحوه في متنجس بكلب او خنزير. ويضر بقاء وطعم النجاسة لا لونها او ريحها او هما عجزا. ويجزئ في بول غلام لم يأكل طعاما لشهوة نبخه وهو غمره بالماء - 00:01:15

ويجزئ في تطهير صخر واحواض وارض تنجست بمائع ولو من كلب او خنزير. مكاثرتها بالماء حتى يذهب لون النجاسة وريحها. قال ولا تطهر الارض بالشمس والريح والجفاف ولا النجاسة بالنار. وتطر - 00:01:35

باناءها ان انقلبت خلا بنفسها. واذا خفي موضع النجاسة غسل حتى يتيقن غسلها. احسنت قوله باب ازالة النجاسة هذا الباب من باب التركات وهو ان الانسان يجب عليه ان يترك - 00:01:55

النجاسة بعيدا عن نفسه فلا يصح المسلم وهو على حال والوصف الذي ينبغي ان يكون هو الطهران ان يكون عليه نجاسة او في ثوبه نجاسة او يستخدم ما فيه نجاسة هذا لا يليق بالمسلم الذي وصفه انه طاهر - 00:02:15

ولهذا ايها الاخوة الصحيح من اقوال اهل العلم ان ازالة النجاسة من الواجبات المستقلة يعني اذا نجاسة على ايدك على بدنك يجب ان تزيلها ما تقول لا والله انا الحين مو وقت وضوء ليش الزينة - 00:02:41

واضح هذا الكلام ازالة النجاسة واجب مستقل ولا يصح الوضوء الا بازالة النجاسة هذه مسألة اخرى قوله يشترط لكل متنجس سبع غسلات هذا هو المذهب عند الحنابلة ان المتنجسات حتى تطهر لابد من سبع غسلات - 00:03:00

لكل متنجس ها فشمّل انواع النجاسات كلها سواء كان كان المتنجس بلعاب كلب او بخنزير او دم حيض او الى اخره رواية عن الامام احمد رواية عن الامام احمد ان الاصل - 00:03:38

في التطهر من النجاسات ان الاصل في التطهر من النجاسات ثلاث غسلات الا ما ولغ فيه الكلب فسبع غسله. وهذه الرواية هي التي اقرب واوفق للدليل قال وان يكون احدها بتراب طاهر طهور - 00:04:10

لحديث اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا احدهن اولاهن بالتراب وفي رواية وعفروه الثامنة بالتراب طيب هل يقوم مقام التراب الصابون؟ المذهب؟ نعم. او صابون ونحو. اذا الصابون يقوم مقام التراب - 00:04:40

وقال بعض المحدثين انه لا يقوم شيء مقام التراب وهو الصواب لماذا لان الصابون والاشنان كانت موجودة في زمن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم فلما خص التدريب علمنا انه لخاصية - 00:05:05

في متنجس بكلب هنا يجب ان تنتبه. هل الكلب نجس حتى في جلده لو او شعره اذا اصابك او ان النجاسة في لعابه قولان لاهل العلم والصواب ان الشعر الظاهر - 00:05:30

والجلد الظاهر من السبعيات ليست بنجسة ما لم ترى اثر النجاسة فيها وانما النجاسة في مائعاتها. وانما النجاسة في ايش في مائعاتهم لحم الشحم والوريد والجلد الرطب ونحو ذلك الا ترى ان الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يركبون الحمير - [00:05:55](#) بل والنبي صلى الله عليه وسلم ركب الحمار ولا لا كما في حديث معاذ وغيره ولم يثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه كان يغسل ثيابه بعد ركوبه الحمار. ومعلوم ان الانسان اذا ركب على الحمار - [00:06:33](#) فانه يصيب شيء منه بدل الحمار ولا لا مع ان الحمار محرم الاكل لكن النجاسة في مائعاته اذا الصحيح من اقوال اهل العلم ان نجاسة في البلوغ وليس في مجرد الشعر والجلد اليابس - [00:06:52](#) او خنزير الخنزير كله نجس وذلك لانه دائم لانه دائم المباشرة للنجاسات الخنزير كله نجس والصحيح من اقوال اهل العلم ان شعرة وظفره وظلفه كله نجس ويضر بقاء طعم النجاسة لا لونها. طيب غسل الانسان النجاسة على الثوب - [00:07:15](#) على المذهب اذا قلنا سبع مرات غسله سبع مرات وبقي اثر النجاسة خدت ولدك وتغوط على ثوبك. غسلته سبع مرات ما راح. اثر الغياب المرأة غسلت ثوبها لان دم الحيض اصاب الثوب. غسلت الثوب سبع مرات. ما ذهب اثر الدم - [00:07:47](#) او لون الدم او على القول الثاني غسلناه ثلاث مرات. لم يذهب. قال المصنف يضر بقاء طعم النجاسة لونها او ريحها طيب اذا قال القائل يعني كيف اعرف انه طعم النجاسة؟ اروح استطعم يعني - [00:08:14](#) ها الصحيح من اقوال اهل العلم ان بقاء النجاسة بعد الغسل ثلاث مرات لا يضر سواء كان الباقي هو اللون او الريح لكن المذهب ان الباقي من الاثر اذا بقي اللون وبقي الريح بعد السبع مرات لا يضر - [00:08:34](#) هذا لا يضر خلاص يكفي انك ترى غسلته سبع مرات ترى اللون ما يترك غسلته سبع مرات تشم ريحة النجاسة ما يضرك او هما عجزا يعني بقيا معا اللون والريح - [00:09:03](#) فهنا ايضا لا يضر على المذهب انه اذا بقي عجزا لا يضر لكن اذا بقي غير عجز فلا يصبح الثوب طاهرا ولا البدن طاهرا ويضر بقاء طعم النجاسة ويضر بقاء اللون والريح معا في غير عجز - [00:09:22](#) كيف يعني في غير يعني سنة سبع مرات بس ما حكه غسلها سبع مرات بس ما فركه اذا هذا يضر لابد ان يفركه عن ان الى اخره لكن اذا عجز - [00:09:48](#) عن ازالة الريح واللون اذا عجز فبقي الاثنان معا لا يضر اذا بقي الاثنان بدون عجز يضر طيب بقي اللون فقط لا يضر بعد السبع. بقي الريح فقط دون اللون بعد السبع لا يضر - [00:10:08](#) هذا هو تفصيل هذا الكلام في مذهب الامام احمد رحمه الله وقد سيأتي معنا في كتاب الحي من قوله صلى الله عليه وسلم فاغسله او افركه ثم حطيه ثم لا يضر - [00:10:31](#) اثر الدم فانت مثلا اذا غسلت اسر البول على ثوبك غسلته ثلاث مرات بقي اللوم بدون الريح ما يضرك ما يضرك بقي اللون دون الريح ايضا لا يضر. هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم. اما بول الغلام الذي لم - [00:10:49](#) اللحم هذا جعل الفقهاء يقسمون النجاسات الى قسمين يقسمون النجاسات الى قسمين. نجاسة مغلظة ونجاسة غير مغلظة. مثال النجاسة المغلفة مثال النجاسة المغلفة المتنجس ببول الكلب او الخنزير ودم الحيض - [00:11:16](#) وبول وغائط ما لا يؤكل لحمه من البهائم وبول وعوط الادمي. هذا ايش نسميه الان؟ الجلطات ايش؟ مغلظة طيب النجاسة المخففة اكتب النجاسة المخففة كبول الغلام الذي لم يأكل الطعام - [00:11:47](#) لشهوة والنجاسة اليسيرة التي لم يتجاوز التي لم تتجاوز المحل ولم تصل الى قدر الدرهم هذه تسمى النجاسة اليسيرة بالنسبة لبول الغلام الذي لم يأكل طعام لشهوة يجزئ نضحه وفسر المصنف النبح قال وهو غمره بالماء يأخذ ماء ويرش يأخذ ماء ويرش يأخذ ماء ويرش - [00:12:12](#) فان قال قائل لم؟ لان بول الغلام الذي لم يأكل اللحم ليس له لون ولا ريحة طيب والجارية؟ الجارية لها لون وريح لذلك هو ليس من النجاسة المخففة لا بد في بول الجارية من الغسل - [00:12:53](#)

والاحاديث في كون النبي صلى الله عليه وسلم لم يغسل بول الغلام الذي لم يأكل اللحم احاديث مشهورة في وقائع مختلفة حصلت مع النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة ولم يغسلوا واكتفوا بالنطح واكتفوا بالنطح - [00:13:19](#)

علمني من النجاسة المغلظة ولا المخففة احسنتم زيد قال ويجزئ في تطهير صخر واحواض وارض تنجست بماء ولو من كلمة انه خنزير مكاثرتها بالمال. هنا مسألة مهمة قبل ان نشرح هذا الكلام - [00:13:41](#)

ما هي المطهرات للنجاسة سؤال ما هي المطهرات للنجاسة جمهور العلماء قالوا لا يطهر النجاسة شيء الا الماء وهو المذهب عند الحنابلة. وهو المذهب عند الحنابلة لا ليس هناك من المطهرات شيء يطهر النجاسة الا الماء - [00:14:05](#)

وقال بعض الفقهاء وهو قول الحنفية ان الشمس والرياح والتراب ونحو ذلك اذا ازال العين والريح واللوم يكون حكمه كحكم الماء هذا فقط للتنبيه الان لو رأيت كلبا جاء وبال على صخرة انت تجلس عليها - [00:14:36](#)

كيف تغسل هذه الصخرة انت رأيت حوضا بال فيه غلام كيف تطهر الحوض عندك ماء وقع فيه شيء ميت الميت نجس عندك ماء ولغ فيه الكلب فكيف تطهر الماء هذه المسائل انتبهوا يقال المصنف يجزئ في هذا هذا المذهب يجزئ في ذلك المكاثرة بالماء بس - [00:15:17](#)

ما معنى هذا الكلام رأيت ان الكلب اعزكم الله بال في طرف الصخرة اللي انت تجلس عليه احنا عندنا اليوم البورسلان في جهة معينة من البورسلان فانت صببت سطلا من الماء - [00:15:57](#)

الماء سيطر على المكان هذا وعلى ما حوله. شو اللي صار اكثر الان؟ الماء. اذا هذا يكفي مجرد المكافأة عندك حوض ماء بال فيه الغلام طبعا ايها اكثر؟ طبعا الكلام الان فيما لو كان الحوض فوق القلتين. هذا مر معنا ما انا ننسى - [00:16:14](#)

اذا كان الماء دون القلتين على المذهب ها ادنى النجاسة ايش يصير؟ نجس فاذا اردنا ان نطهرها ماذا نفعل؟ بالمكاثرة فاذا اردنا ان نطهر ماذا نفعل بالمكافأة بال الكلب او بال الولد - [00:16:41](#)

في عتبة الباب وهو تراب يصب عليه سطل من الماء خلاص تكون الغلبة يكون الغلبة للماء وارض تنجست بماء طبعا فان تنجس بغير المائع هادي مسألة مهمة انسان عنده بهيمة - [00:17:00](#)

حمار اعزكم الله مع غنمه فجاء الحمار فتروث في حوض الماء وروز الحمار اعزكم الله مغلف بغلاف رقيق مثل قطمير الذي يكون حول نواة التمر الى فراقه فزاله في الحال لم يتنجس الماء - [00:17:27](#)

انما كلامنا هنا في المائعات وليس في غير المايعة لو ان غلاما تغوط على البورسلان او على الكاشي مثلا فجاءت امه او الخادمة وزال عين النجاسة ولم يبق له لا اثر ولا لون ولا ريح. هذه الطهارة ما في اشكال ما يحتاج الى مكاثرة ولا غيرها - [00:17:55](#)

ما الذي يحتاج الى المكاثرة؟ المائع واضح هذا ولا لا؟ الذي يحتاج الى المكاثرة المائعات ما معنى المائعات؟ احنا نسميه سوائل ها سائل يعني كالبول واللعب ونحو ذلك لو كان اعزكم الله لو كان خروج آآ سائلة ونحو ذلك - [00:18:26](#)

قال مكاثرة ابي الماء حتى يذهب حط الكسرة اللي تحت اللبأ حطوها فوق. هذا خطأ مطبعي. حتى يذهب لون النجاسة وريحها. اذا لابد من اعتبار الامرين حقك كيف تعرف انه حصلت المكاثرة بامرین ذهاب اللوم وذهاب الريح. هناك في ازالة - [00:18:54](#)

قلنا اذا غسلته سبع مرات فذهب اللون بقي الريح هل يظرو؟ لا يظرو طيب ذهاب الريح وبقي اللون هل يظرو؟ ما يظرو بعد السبت اما هنا في المكاثرة لا بد من ذهاب الاثنين معا - [00:19:19](#)

كيف؟ لماذا؟ لاننا لا نستطيع التأكد من المكاثرة الا بازالة اللون والريح مثلا انسان آآ عنده بئر يارماء وسقط في بئر الماء شيء نجس. فزال النجس ثم اصبح الماء فيه ريحة الميتة - [00:19:37](#)

فنضح الماء حتى تكاثر ماء البئر فذهب اثر اللوم وذهب اثر الراية رايحة الميتة اصبح الماء طاهر قال ولا تطهر الارض بالشمس والريح والجفاف. هذا اللي ذكرناه ان هذا قول من قلنا المذهب وهو قول الجمهور - [00:20:04](#)

ان الارض بالشمس والريح والجفاف ولا النجاسة بالنار ومعنى هذا الكلام لو ان غلاما بال على ارض او على سطح البيت ثم جئت انت بعد ثلاثة ايام فقال لك الغلام انا قلت ها هنا انت لم ترى لا اثر ان - [00:20:29](#)

نجاسة ولا عينها ولا لونها ها لا اثرها ولا لونها ولا يعني ريحها ما الحكم؟ المذهب انه لا يتطهر المذهب انه لا يتطهر واختار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في هذه المسألة قول الحنفية - [00:20:55](#)

طيب كذلك الريح انسان بال على ثوبه ابنه. الذي يأكل اللحم فنشر الثوب على اه في الشمس وبعد ايام مع حرارة الكويت الشديدة ها واذا بالثوب لا يظهر فيه لا لون النجاسة - [00:21:22](#)

ولا ريح النجاسة ولا اثر النجاسة المذهب انه لا ها لا تطهر اذا لا تقهر الارض لا بالشمس ولا بالريح ولا بالجفاف اللي نسميه حنا اليوم بلغتنا العصرية العوامل العوامل ها العوامل الطبيعية التي جعلها الله في الارض - [00:21:48](#)

ولا النجاسة بالنار. هم هل النجاسة تذهب بالنار او لا؟ طيب هذه المسألة قد يقول قائل ما الفائدة منها؟ في فائدة اليوم تعرفون في شيء اسمه غسيل ناشف. سمعتم فيه ولا لا - [00:22:13](#)

الغسيل الناشف ما فيه ماء ولا فيهما ما في مال طيب الغسيل الناشف اذا كان في الثوب نجاسة؟ معنى هذا الكلام على المذهب ان الغسيل الناشف لا يكفي لماذا لا يوجد ماء - [00:22:31](#)

ازيل اثر عين الشيب ولونه وريحه بغير بغير الماء على مذهب الحنان حنفية صح واختيار من قلنا؟ شيخ الاسلام ينتهي لكن على المذهب لا يصح. وهو قول الجمهور قال رحمه الله لانه قال والجفاف اللي نسميه حنا غسيل ناشف - [00:22:50](#)

انتبهوا لهذه المسألة ان كنتم ترون ان هذه لا تضطر معناها ما تغسلون غسيل ناشف ان كنتم ترون انه يقطر ما في بأس تغسلون غسيل ناشف انتم تختارون ولا بس ما تختارون - [00:23:15](#)

ها الصواب قول اختيار شيخ الاسلام وتطهر الخمر لحظة الخمرة باناءها هذه مسألة الان مهمة ان انقلبت خلا بنفسها انسان اخذ ما عنده من خيار وعنده كذا وكذا وخلطها ليجعل منها ما نسميه نحن اليوم بايش - [00:23:35](#)

لا لا الثاني هذاك مخلل؟ مخلل. يبي يسوي مخلل فنسي المخلل اكثر من وقته فانقلب الى خمر انتبه الان طبعاً الان انقلبت انقلب المخلل الى خمر بدون تدخل منه ثم - [00:24:08](#)

انقلب الخمر الى خل مرة اخرى بدون تدخل منه فهذا لا اشكال فيه انه طاهر باتفاق العلماء وتكرر الخمرة باناءها انقلبت خلا بنفسها هذي مسألة الان واضحة طيب كان عند الانسان - [00:24:35](#)

خمر فقال الخمر محرم وهذا الخلف صار خمر فلان اما ان اكبه ويصير اسراف وانا ما قصدت اني اصنع الخمر واما ان اضيف اليه مادة او ماء ليعود الى خليته او مخلله - [00:24:59](#)

المذهب انه لا ينقلب ولا يجوز ان يقلب الخمر الى خله وهو قول جماهير العلماء واختار الحنفية جواز قلب الخمر خلد ولو في التدخل الادمي لسببين الاول حتى لا يحصل التلف للمال - [00:25:22](#)

والسبب الثاني عندهم ان الصيرورة تغير الاحكام هذه مسألة مهمة اليوم نحتاجها هل الصيرورة تغير الاحكام جمهور العلماء ان الصيرورة لا تغير الاحكام وبما فيهم المذهب الحنفية قالوا لا الصيرورة تغير الاحكام. ما معنى الصيرورة؟ ان يصير الشيء منه من شيء من وصف الى شيء اخر ووصف اخر - [00:25:48](#)

يصبح الخمر خلا يتغير حكمه عندهم خلني اضرب مثال واقعي اليوم كثير ما يستخدم الدماء الدم المسفوح دم الذبائح اللي في المسالخ. وين تروح يقول في البالوعة عندنا الحمد لله الدولة تمنع استخدام الدم المسفوح. جزاهم الله خيرا وحفظهم ووفقهم لكل خير - [00:26:20](#)

انا رأيت بام عيني في بعض البلدان ما اريد ان اذكر اسمها ان الناس يشتررون الدماء المسفوحة في المسالخ يذبحون في مكان معين الدم يمشي خارج المسلخ هناك مسوين حوض كبير الدم المسموح ينزل هناك - [00:26:53](#)

يتجمد ويتجلط اذا جلس ايام ثم يغلقون هذا الحوض يخلون المجرى على الثانية حتى لا يختلط فاذا تجمد يكسرونه اذا كسروه يدخلون عليه بعض المواد انت جيت بعد ايام يقول لك هذا علف للدواجن - [00:27:16](#)

ها انت تشوف الدم؟ لا ما تشوف الدم ترى لون الدم ما ترى لون الدم تشم ريحة الدم؟ ما تشم ريحة الدم؟ قال ها هذي صيرورة فهمنا

سمعنا السيرورة يعني تغير من حال الى حال هذا معنى الصواب - [00:27:36](#)

ادمي دفناه في التراب. بعد ستين سنة جئنا صار جسمه ترابا. هل التراب الان نجس؟ لان ادمي صار ترابا او ان التراب طاهر. هذي

معنى السيرورة ها تكسير ايش؟ لا لا تكسير المياه النجسة داخل مع الاول مو داخل هنا - [00:27:59](#)

تكرار تكرير ما تغير هذا ما يسمى صيرورة لانه يبقى ماء هذي ما تسمى مصيرنا لا تسمى المكاترة هذي غير ما دام من نفس الجنس ما

تغير الحكم لكن اذا صار الى شيء اخر هنا الخلاف - [00:28:26](#)

هنا الخلاف ادخلتهم في الخلافات لكن بس عشان تتصوروا المسألة الذي عليه الجمهور ان الخمرة اذا تخللت وانقلبت خلا بنفسها ها

انها بنفسه وان الاناء طاهر. اما اذا انقلبت بفعل ادمي فانه هل يصبح طاهرا او لا؟ فيه قولان - [00:28:44](#)

اهل العلم واذا خشي ومن هذا الباب ان انبه هل الخمر نجسة العين او ان الخمر محرم الشرب انتبه اذا قلنا الخمر نجست العين معناها

ان الاناء الذي فيه الخمر نجس. صح ولا لا؟ اذا قلنا الخمر ليست بنجس العين - [00:29:11](#)

معنى هذا الكلام ان الاناء اذا كبنا الخمر منه الاناء ليس بنفسه وهذا ايضا فيه قولان لاهل العلم جمهور العلماء على ان الخمر ليست

بنجس العين وانما نجاسة الخمر معنويته لانه يسكر ويذهب العقل - [00:29:36](#)

ولكن اه انا لا اعلم لكن الذي في كتب الفقهاء المطولات ان الخمر له رائحة كريهة مثل رائحة الميتة مثل رائحة القاذورات واذا كان الامر

كذلك فلا بد ان يكون له حكم ها؟ القاذرات - [00:30:08](#)

ولا لا؟ ما دام له رائحة كريهة يعني احد منكم شم الخمر شلون رائحته في كتب الفقهاء يقولون ان رائحة الخمر كريهة وانا اعلم من ان

العنب اذا نبته وتركت ايام تصبح رائحته كريهة وان لم تصل الى حد الخمر - [00:30:32](#)

فاذا وصل الى حد الخمر تصير رايح اكره واكره فاذا الخمر نعتبرها نجسة العين اذا قلنا نجسة العين معناها اذا اصاب ثوبك لازم

تغسله كم مرة سبع مرات عن المذهب احسنتم - [00:30:56](#)

وثلاث مرات على القول الثاني طيب هذه الان المسألة تجرنا الى مسألة اخرى وهي ما نستخدمه كثيرا في عطورنا. صح هل الكحول

مشكلة وليست بمشكلة الكحول منقسمة الى قسمين كحول مسكرة - [00:31:15](#)

وهي المثلية يسميها الاطباء والكيمائيين يسمونه الكحول الميثيلية القسم الثاني كحول ايثيلية غير مسكرة مطهرة لكنها غير مسكرة

حط الميم مثلية مع ميم الخمر عشان ما تختلط عليك ها حط ميم المثلية مع ميم الخمر الصقها مع بعض - [00:31:39](#)

فالميثيلية مثل الخمر لا يجوز اذا قلنا بنجاسة الخمر اذا لا يجوز استخدامه في العطور اما الاثيرية فهي ليست مسكرة فلا بأس

باستخدامها في العطور وغيرها. قال واذا خفي موضع النجاسة غسل حتى يتيقن غسلها. اذا خشي موضع النجاسة - [00:32:09](#)

انسان يعلم ان ابنه بال على ثوبه لكن انشغل بشيء ولم يغسله بعدين طبعا المقصود الغلام الذي اكل بعدين لم يراه اثر البول ولا لون

البول ولا ريح البول. على المذهب هو نجس ولا طاهر؟ نجس - [00:32:37](#)

طيب ما يعرف المكان ايش يسوي؟ قال غسل حتى يتيقن غسلها انت تذكر انك انت جالس والغلام بال عليك. اذا معنى هذا الكلام ان

الثوب من تحت السرة ها قطعاً اصابه الموت فتغسل ما تحدث - [00:33:03](#)

هذا معنى حتى يتيقن غسلها وعلى القول بان النجاسة اذا لم ترى عينها واثرها ولونها وريحها طاهرة سواء كان بسبب الجفاف او

العوامل ما تحتاج الى غسل نعم. قال رحمه الله فصل المسكر المانع وكذا الحشيشة وما لا يؤكل من الطير والبهائم مما - [00:33:25](#)

فوق الهدى حلقة نجس وما دونها في الخلقة كالحية والفأر والمسك غير المانع فطاهر. وكل ميتة نجسة غير ميتة الادمي والسماك

والجراد وما لا نفس له سائلة. كالعقرب والخنفساء والبق والقمر والبراغيث - [00:33:49](#)

وما اكل لحمه ولم يكن اكثر علفه النجاسة. فبوله وروسه وقيئه ومذيه ووجهه ومني ولبنه طاهر وما لا يؤكل فنجس الا مني الادمي

ولبنه فطاهر. والقح والدم والصدید نج لكن يعفى في الصلاة عن يسير منه لم ينقض اذا كان من حيوان طاهر في الحياة ولو من دمه

حائض. ويضم - [00:34:09](#)

يسير متفرق بثوب لا اكثر. وطین شارع ظنت نجاسته وعرق وريق من طاهر طاهر لو اكل هر ونحوه او طفل نجاسة ثم شرب من

مائع لم يضر. ولا يكره سؤر حيوان طاهر وهو - 00:34:39

وفضلة طعامه وشرايه. هذا الفصل مهم في معرفة ما هو نجس وما ليس بنجس المشكل المايح ها عبد التواب المشكل المايح هو الذي يسيء الذي يسير الخمرة التي تسيل. طيب واسكر غير المايح؟ انا يعني آآ بلا - 00:34:59

يعني خجل اقول الى عهد قريب كنت اقول كيف يكون المسكر غير معي انا كنت اعرف ان المسكر المايح هو الخمر وما في حكمه حتى علمت ان المخدرات تستخدم على شكل حبوب فتصبح مشكلات ايش؟ غير مائعة - 00:35:24

صح ولا لا الان المسكرات مخدرات في منها مائعة كالابرة ومنها غير مائعة كالحبوب من المائعة كالخمر منها غير ما كما يوضع بعض البودر في التدخين. صح ولا لا؟ اذا هذا متصور - 00:35:52

المشكل المايح في المذهب انه نجس وهو الصواب لان قلنا ان ريحتها ريحة ايش؟ القاذورات. وكذا الحشيشة الحشيشة هنا اللي حنا في عهدنا اليوم نسميها ايش ها شو نسمي الحشيشة - 00:36:13

لا لها اسم الهروين ايه حشيش الهروين حشيشة مارنجة حشيشة لها اسماء كثيرة ها لا القات القات ليست مسكرة ليس مفتره لكن ليست مسكرة القات والتبن تعرف التبغ التبغ مو التبن هو اشبه بالتبن والله اذكر مرة - 00:36:33

رحمه الله سألته انسان عن التبغ قال هو كالتبن فالقاعة والتبغ القات من المفطرات وليست من المسكرات آآ وما لا يؤكل من الطير ما الذي لا يؤكل من الطير؟ اكتب كالصقر والبازي - 00:37:04

ونحوه مما يصيد بمخلبه ها مما يصيد بمخلابه الان لو قال لك قائل كيف تعطينا ظابط فيما نأكله من الطيور وما لا نأكله من الطيور. كل طير يصيد بمنقاره يجوز اكله - 00:37:25

وكل طير يصيد بمخلبه لا يجوز اكله الحمامة الان تأتي من السماء وتنقظ على فريستها بمنقارها البومة تنقض على فريستها بمخالها فالشاهين بالمخلب الطيور تأكل الجراد بمخالها تصيد لا يضر - 00:37:55

القاعدة واضحة ولا لا؟ لقوله صلى الله عليه وسلم لقول الصحابي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذي مخلب من الطير كل ذي مخلب من الطير ما في طير الا له مخلب - 00:38:25

المقصود يصيد بمخلابه يصيد بايش؟ بمخلل والبهايم مما فوق الهرة خلقه. البهايم التي لا تؤكل ما الضابط في البهايم التي لا تؤكل والتي تؤكل الضابط قول الصحابي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذي ناب من السباع - 00:38:42

كل ذي ناب طيب قد يقول قائل يا اخي الجمال والابل لها نار. اي بس ما هي سبوعية واضح؟ لابد ان يكون له نام وسبوعية. ما معنى ناب؟ اي انها تصيد بنابها تنقظ على الفريسة بنابها - 00:39:12

وسبوعية فمثلا الان انت تعرف من البهايم التي تصيد بنابها الذئب مثلا وهذه تصير بنابها الاسد النمر الفهد القطعة البرية ونحوها اذا الضابط عندنا انه اذا كانت تصيد بنابها فهي سبوعية - 00:39:36

لا تؤكل المذهب مما فوق الهر خلقه الثعلب فوق الهر ولا تحت الهر فوق الهر. اذا لا يجوز اكله الثعلب ابن آوى فوق الهرة خلقه وتأكل بنابها اذا لا تؤكل - 00:40:05

طيب نجس؟ الجواب؟ نعم نجسة وهل للنجاسة عينية؟ او النجاسة في البائعات منها الصحيح من اقوال اهل العلم ان النجاسة في المائعات منها يعني مثلا اذا انت لمست الاسد من فوق اذا انت اسد تلمس الاسد - 00:40:27

ولا ما تقدر اذا لمست الاسد من فوق او الذيب ما تنجس ايديك على الصحيح من اقوال اهل العلم. لماذا؟ ليس بمايع ولا ترى اثر النجاسة ما يضرك طيب لماذا المذهب مما فوق الهرة خلقه؟ لماذا قاسوا على الهرة؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الهرة انها - 00:40:51

من الطوافين عليكم والطوافات فنظروا الى هذا الحكم وقاسوا ما دونه على الهرة ما دون الهرة على الهرة قال وما دونها في الخلقة الان دونها الضمير راجع للهرة التي حنا نسميه البس - 00:41:15

القطوة وما دونها في الخلقة كالحية والفأر والمشكل غير المايح فطاهر الحية دون الهرة الفأرة دون الهرة طيب هل معنى هذا الكلام

ان الحية ليست بنجس لو لمستك الحية ليست بنجس - 00:41:36

عند المذهب ليس الحيض وسيأتي كذلك ايضا ان العقرب ليس بنجس لانها دون الهرة طيب مثلا الخلد دون الهرة ايش تبي نجس بعد شنو بعد اشيء دون الهرة هذا السنجاب دون الهرة ايش يبي نجس - 00:42:04

واضح الجربوع دون الهرة ليس بنجس. اذا القاعدة مذهب عند الحنابلة وما دونها في الخلقة ها فطاهر اذا قلنا طاهر مو معناه انه

يجوز اكله انتبه وترى الطاهر وصف الادمي الطاهر ما يجوز اكل - 00:42:30

الهرة الطاهرة لكن لا يجوز اكلها انتبه لماذا لا يجوز اكله؟ لان الهرة تصيد بنأبها تنقظ على الفارة بايش بنأبها تمسك الفارة بنأبها ما هو يعني ليس كل الطاهر يجوز اكله وانتبه لهذه المسألة - 00:42:53

طيب الفارة قطعاً لا يجوز اكلها اما الجربوع الصحيح من اقوال اهل العلم انه يجوز اكله لماذا؟ لانه لا يصيد بنابه وانما يأكل ابي فمي تأكل بفمها الاوراق والاشجار والثمار وبعض الحشرات وتصيد هذه الحشرات بيدها قتلا وضرباً - 00:43:18

ثم تأكلها بفمها وكل ميتة نجسة هذه قاعدة احفظها كل ميتة نجسة غير ميتة الادمي والسّمك والجراد وما لا نفس له ساحر اذا كل الميتات نجسة الا اربعة كل الميتات نجسة الا اربعة - 00:43:48

واحد ميتة الادمي. مسلماً كان او كافراً اثنتين السمك اكتب وهو اسم جنس لكل ما لا يمكنه العيش الا في البحر اسمه جنس لكل ما لا يمكنه العيش الا في البحر - 00:44:12

كتبت طيب سؤال ما يعيش في البر ويعيش في البحر تعرفون الدب القطبي يعيش في البر والبحر كلب البحر خنزير البحر بعد التماسح هذي تعيش في البر والبحر صح ولا؟ فالصحيح من اقوال اهل العلم ان كل ما كان يمكنه العيش في البر - 00:44:39

والبحر فانه ينظر هل يصيد بنابه فحكمه حكم ذي الناب من البريات وان كان يصيد بنا به ولا بمخلبه. طبعاً ما له مخالب اللي في البر لكن التماسح له مخلب - 00:45:07

لا يصيد بنابه فحكمه حكم البحرى على هذا التماسح يصيد بايش بنام اذا لا يجوز اكله طيب مثال اخر تعرفون الخرتيت ولا لا خرتيت وين يعيش؟ في البر والماء صح - 00:45:28

وهو لا يصيب بنابه لانه يأكل الاعشاب. اذا يجوز اكله طيب كلب البحر يصيد بنأبي خنزير البحر يصيد بنابه ما كان يصيد بنابه لا يجوز اكله وميتته ليست بطاهرة هذي بحكم ما يعيش في البر والبحر - 00:45:53

اما ما لا يعيش الا في البحر ولو كان يصيد بنأبي كالقرش ونحوه لا يضره اكلوا حلالاً زلالاً قال والجراد الجراد اي نوع كان لان الجراد انواع ترى. كل انواعه - 00:46:19

حلال الاكل وميتاتها كذلك ليست نجسة حلال الاكل وما لا نفس له سائلة. هذه العبارة انطق الله بها ابراهيم ابن يزيد ابن قيس النخعي. هو اول من قال هذه العبارة - 00:46:37

ما لا نفس له سائلة ما معنى ما لا نفس له سائلاً اي انك اذا قتلتها فان المائعات من بدنّها لا تسيل يعني اذا قتلت العقرب يخرج شيء من الدم والقيح من جسم الاقرب ولا يسير - 00:46:55

اذا قتلت الذبابة يخرج من جسم الذبابة شيء لكن لا يسير اذا قتلت البق يخرج من جسم الباقي شيء لكن لا يسير هذا معنى ما لا نفس له سائلة يعني ليس له دم يسيل - 00:47:21

ليس له دم بخلاف لو قتلت القطعة القطعة اذا قتلتها فان دمه سيسيل. قال وما لا نفس له سالك العقرب الخنفساء والبقر والقمل والبراء وما اكل لحمه ولم يكن اكثر علفه النجاسة فبوله وروثه. هذه مسألة مهمة الان - 00:47:40

مأكول اللحم طاهر البدن فكل لحم طاهر البدن حال الحياة طاهر البدن حال الحياة وبوله وروثه وقيئه ومذي وودي ومنى ولبنه طاهر حال الحياة وحال الذبح حال الحياة وحال الذبح. لكن لو ماتت من نفسها فهي نجسة لكونها ميتة - 00:48:07

فلو انك ذبحت بقرة ثم وجدت ان في الضلع لبنا بعد الذبح طاهر لو ذبحت بقرة ووجدت في المثاني بولا اصاب بدنك لا يضره لانه لو ذبحت شاة وما في المعدة خرج على بدنك لا يضره لانه طاهر - 00:48:38

وما لا يؤكل فنجس هذه قضية مهمة القاعدة ان كل ما لا يؤكل فانه نجس طبعاً مما هو فوق الهر خلقة انتبه لا تنساني الا مني الادمي
ولبنه فظاهر بول ما لا يؤكل لحمه نجس. روث ما لا يؤكل لحمه نجس - [00:49:07](#)

مدي يماني كله نجس الا مني الادمي ولبنه فظاهر علمني طاهر عند جماهير العلماء خلافا للحنفي والمذي الائمة الاربعة على ان المذي
حكمه حكم الودي والبول اي نجس ويرى ابو الخطاب الكلذاني ان المذي - [00:49:36](#)

ليس بنجس وانا اقول بهذا القول ولي سلف فيه والله الحمد ان مذي الادمي ليس بنجس لا سيما وان العرب تطلق كلمة المذي على
المني ها ما الدليل الدليل ما جاء في الصحيحين قالوا يا رسول الله الحل كله؟ قال الحل كله. قال يا رسول الله ايزهد احدنا -
[00:50:08](#)

الى عرفات وان المذي يتقاطر منه ها المقصود بالمدل من هنا قال والقيح والدم والصدید نجس اكتب هنا اذا سال وجاوز المحل اذا
سال وجاوز المحل اما اذا لم يصل ولم يجاوز المحل فليس بنجس - [00:50:39](#)

لانه يسير لانه ايش؟ يسير. لذلك قال لكن يعفى في الصلاة عن يسير منه لم ينقض يعني لم يتحرك ولم يتجاوز المحل اذا كان من
حيوان طاهر في الحياة ولو من دم حائض - [00:51:05](#)

ان يسير من دم حابر مثل قطرة ونحو ذلك والصحيح من اقوال اهل العلم ان الدم غير الدم المسبوح وغير دم الحيض دم الادمي
ليس بنجس اذا صار والقيح ليس بنجس والله اعلم - [00:51:30](#)

قال ويضم يسير متفرق بثوب لا اكثر يعني انت الان اذا وقع دم على قول الجمهور ان الدم نجس اذا وقع دم يسير منك في طرف
الثوب. ها هنا ثم يسير ها هو ثم يسير ها هنا. قال يضم يسير متفرق بثوب - [00:51:51](#)

فيمكن اذا جمعت الكل يكون جاوز قدر الدرهم او الدينار او قدر القطرات الثلاث ولو جمعت في محل لسالت اذا هذا يعتبر يعتبر كثيراً
ويضم يسير متفرق بثوب لا اكثر - [00:52:19](#)

اما في غير الثوب فلا يذم وطينوا شارع ظنت نجاسته عرق وريق من طاهر طاهر طين الشوارع لماذا طاهرة؟ لان الطين في الاصل
طاهر فورود النجاسات على الطين الطاهر لا يحصل الغلبة على الطين لان الغلبة للطين - [00:52:41](#)

كذلك عرق الطاهر طاهر. لو ركب الخيل فتعرق والصواب ان عرق الحمار ايضاً طاهر لانه لا دليل على نجاسته وريق من طاهر
طاهر اذا ضيق الانسان طالب ولذلك يجوز اكل السور - [00:53:04](#)

يجوز انك واحد شرب وانت تشرب وراه ولو اكل هر ونحو او طفل نجاستا ثم شرب من ماء لم يضر هذه ايضاً قضية مهمة لو ان الهر
رايت اكلت الفأرة ثم جاءت وشربت الماء. فالماء لا يتنجس - [00:53:29](#)

الماء لا يتنجس هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم ولا يكره سور حيوان طاهر وهذا باتفاق العلماء ان سور الحيوان الطاهر طاهر.
وهو فضلة طعامه وشرابه مفهوم المخالفة انه يكره سور حيوان غير طاهر - [00:53:48](#)

فمثلاً انت في البر شفت وادي او شفت بئر ماء حوض ماء والسباع ترد الحياض في البر فهل هذا الحوض يكون لانه سور بقية حوائج
غير نجس او لا ان كان اقل من القلتين المذهب انه نجس - [00:54:11](#)

لانه سور حيوان غير الطاعة ان كان فوق القلتين فبالاجماع لا ينجس هذا والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد
وعلى اله وصحبه ها المشكل غير المايح في الطاهر. ايه - [00:54:34](#)

قلنا لو ان الناس اخذوا الهيروين بشكل حبوب هذا مسكي ولا مو مشكل لكن ليس طه ليس بنجس لانه لانه غير مايح ولو وضعته في
يدك لا يتنجس يدك نعم - [00:55:02](#)

ها؟ نقابة البرد القط البري اذا كان كالقط كبير خلاص نجس هم؟ لا ما يؤكل. كيف يؤكل لانه يصيب بنابه كيف يؤكل قط البري يصيد
بايش؟ بناء الا الطبع الطبع جاء في حديث خاص ففي رواية عن الامام احمد انه ليس اه بنجس وانه يأكل لحمه - [00:55:19](#)

مرة ثانية الا اذا كانت النجاسة لاصقة بجسمه. نجاسة. نعم الثانية انه ليس نجس منه الا المائع فقط يعني المائعات من هذه الاشياء
نجسة اما يعني فيه قولان القول الاول ان شعره وجلده كل شيء منه نجس - [00:55:52](#)

القول الثاني لا لا ينجس الا اذا كانت النجاسة ظاهرة او مائع منه فقط نعم بياك مشي شوي - 00:56:39